@ 51 @ كان منعها أعظم إثما وإخراب المساجد تعطيل هلا وقطع بالمسلمين في إظهار شعائرهم وتأليف كلمتهم $ المسألة الثالثة $.

إن قوله تعالى (! !) يقتضي أنها لجميع المسلمين عامة الذين يعظمون ا تعالى وذلك حكمها بإجماع الأمة على أن البقعة إذا عينت للصلاة خرجت عن جملة الأملاك المختصة بربها فصارت عامة لجميع المسلمين بمنفعتها ومسجديتها فلو بنى الرجل في داره مسجدا وحجزه عن الناس واختص به لنفسه لبقي على ملكه ولم يخرج إلى حد المسجدية ولو أباحه للناس كلهم لكان حكمه حكم سائر المساجد العامة وخرج عن اختصاص الأملاك $ المسألة الرابعة $.

قوله تعالى (!. (!

يعني إذا استولى عليها المسلمون وحصلت تحت سلطانهم فلا يتمكن الكافر حينئذ من دخولها يعني إن دخلوها فعلى خوف من إخراج المسلمين لهم منها وأذ يتهم على دخولها وهذا يدل على أنه ليس للكافر دخول المسجد بحال وسيأتي ذلك إن شاء ا تعالى $ الآية الثامنة عشرة $.

قوله تعالى (! !) [الآية 115]